رابط المادة على منصة باحث

أحكام الحج والعمرة - الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

قام بأداء العمرة في أخر شوال ثم عاد إلى الرياض هل يجوز أن يعتبرها تمتعا إذا عاد للحج؟ الشيخ الغديان

عبدالله الغديان

هذان سؤالان آآ قريبان الاول من الرياض بشخص قام باداء العمرة في آآ اشهر الحج اي قبل الحج بحوالي عشرين اليوم في اخر شوال يقول ثم عدت الى الرياض هل يجوز ان اعتبر هذه العمرة عمرة تمتع وبالتالي اذا آآ يسر الله لي الحج - 00:00:00

اكون متمتعا واخر من الطائف قالوا اتى بعمرة في هذا الوقت ثم ذهب الى الطائف وبقي فيها الى اليوم الثامن من ذي الحجة. فهل يعتبر متمتعا اليوم الله سبحانه وتعالى - 00:00:20

جعل الهدي لمن لم يكن من حاضر المسجد الحرام ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام والشخص عندما يأتي بعمرة في اشهر الحج ويرجع الى بلده وبلده تبعد عن مكة - 00:00:36

مسافة قصر اكثر فان هذا يقطع تمتعه فاذا عاد واحرم بالحج فانه يكون مفردا ولا تترتب عليه احكام المتمتع لكن له اجر عظيم بالنظر الى عمرته مفردة لانها لانه سافر لها سفرا - 00:01:07

مستقلا ومن قواعد هذه الشريعة ان التوابع تابعة للمتبوع من ناحية الاجر فلو سافر شخص من الرياض لاداء العمرة فسفره هذا وسيلة يؤجر عليها ويؤجر على عمرته ويؤجر على رجوعه من مكة حتى يصل - 00:01:36

الى بلده الرياض التوابع تكون تابعة المقصود كما ان الوسائل لها حكم الغايات وبالله التوفيق - 00:02:08